

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملاحق للجرية الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٣ شعبان سنة ١٤٤٥
الموافق (١٣ فبراير سنة ٢٠٢٤)

العدد ٣٦

(تابع)



البنك المركزي المصري

موافقة البنك المركزي المصري

بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٦/١/٢٠٢٤

بشأن تعديل المادتين (١، ٨)

من النظام الأساسي لاتحاد بنوك مصر

المادة (١) بعد التعديل :

تأسس في جمهورية مصر العربية اتحاد للبنوك باسم "اتحاد بنوك مصر" تكون له الشخصية الاعتبارية ولا يهدف للربح ، ويضم جميع البنوك وفروع البنوك الأجنبية المسجلة لدى البنك المركزي والخاضعة لأحكام القانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي ، ويكون مركزه الرئيسي في القاهرة الكبرى ، ويجوز له أن ينشئ فروعاً أو مكاتب في محافظات جمهورية مصر العربية ، وتعتبر الفروع والمكاتب أجهزة تابعة للاتحاد ويحدد مجلس الإدارة في قرارات إنشائها اختصاصات كل منها وذلك في إطار أغراض الاتحاد .

المادة (٨) بعد التعديل :

"تحددت قيمة الاشتراك السنوي للبنوك أعضاء الاتحاد بمبلغ ٧٠٠٠٠٠٠٠ جم (سبعمئة ألف جنيه مصري) ، وتؤدى بالكامل قبل ٣١ يناير من كل عام" .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٧٤٧ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤/٢/١٣ - ٥٦٤